

الفقرات الصفحة

		جيم - التطورات في أعمال الهيئات الأخرى
	
		ب
	
٩	٢٥-٢٣	التطورات في أعمال الهيئات الأخرى
	
١٠	٢٦	ثالثاً - ملاحظات ختامية
	

أولاً - مقدمة

ثانياً -

حالة الجهود الجارية لمنع ومكافحة الجريمة المتصلة بالتكنولوجيا الرفيعة وبالحواسيب

١- اعتمدت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في دورتها العاشرة المستأنفة المعقودة يومي ٦ و٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، خطة عمل^(١) تتناول منع ومكافحة الجريمة المتصلة بالتكنولوجيا الرفيعة وبالحواسيب، متابعة وتنفيذا لما ورد في الفقرة ١٨ من إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين.^(٢)

٢- وفي قرار الجمعية العامة ١٢١/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، إذ تعرب الجمعية عن القلق إزاء ما تتيحه الارتقاعات التكنولوجية من إمكانيات جديدة للنشاط الإجرامي، ولا سيما إساءة استعمال تكنولوجيا المعلومات لأغراض إجرامية، وإذ تسلّم بالحاجة إلى تيسر نقل تكنولوجيا المعلومات وبخاصة في البلدان النامية، وإذ تشدد على الحاجة إلى تعزيز التعاون بين الدول في مكافحة إساءة استعمال تكنولوجيا المعلومات لأغراض إجرامية، وإذ تؤكد على الدور الذي يمكن أن تقوم به الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والمنظمات الإقليمية، وإذ تحبّ بأعمال مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، وإذ تعترف مع التقدير بما اضطلعت به لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها التاسعة والعاشرة، قررت إرجاء النظر في موضوع إساءة استعمال تكنولوجيا المعلومات لأغراض إجرامية ريثما تنجز الأعمال المتوخاة في خطة العمل.

٣- وفي القرار ٢٦١/٥٦ المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ الذي اعتمده الجمعية العامة، أحاطت علما مع التقدير بخطة العمل؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يكفل تعميم خطط العمل على أوسع نطاق ممكن؛ ودعت الحكومات إلى النظر بعناية في خطط العمل وإلى استخدامها كمرشد في صوغ تشريعات وسياسات وبرامج؛ ودعت الأمين العام إلى أن ينظر في خطوات العمل بعناية، وأن ينفذها، حسبما يكون مناسباً، وفقاً لخطة العمل المتوسطة الأجل والميزانيات البرنامجية، وrehنا بتوافر الموارد.

ألف-الاتجاهات والتطورات العامة

٤- ما زال ميدان الجريمة المتصلة بالتكنولوجيا الرفيعة وبالحواسيب يتسم بتطور سريع من جانب مرتكبي الأفعال الإجرامية وفي جانب الجهود الوقائية والتشريعية وجهود إنفاذ القوانين، ويتسم بتطور سريع في التكنولوجيات السببية ذاتها. وأثناء عام ٢٠٠١، أقدم عدد من الدول على إنشاء أو تحسين قدراتها للتعامل مع الجريمة المتصلة بالتكنولوجيا الرفيعة وبالحواسيب كمجال متخصص للتشريعات ولإنفاذ القوانين. وتضمنت الإصلاحات التشريعية إقرار جرائم جديدة والتوسع في الجرائم الحالية وتحديث سلطات التحقيق مثل التفتيش والضيبط وسلطة التنصت باستراق السمع التليفوني للتصدي بفعالية للجريمة في البيئات الالكترونية الجديدة. ولا يتوقع أن يستمر هذا الاتجاه، وخصوصاً في أوروبا حيث الدول الآن منكبّة على تنفيذ الاتفاقية بشأن جرائم الفضاء الحاسوبي، التي اعتمدها مجلس أوروبا في بودابست في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.^(٣)

٥- ولا تزال العلاقة بين الجهود الحكومية المبذولة لمكافحة الجريمة ودور شركات القطاع الخاص المنهمكة في إنتاج المعدات والبرامجيات الحاسوبية وفي تنفيذ الخدمات تعتبر مسألة هامة على مستوى السياسات العامة والتشريعات وعلى مستوى التحقيقات وإنفاذ القوانين في كثير من البلدان. ومن الشواغل الكبرى الآن مدى إدراج المعينات الخاصة لمكافحة الجريمة وإجراء التحقيقات في تكنولوجيات جديدة وفي تكاليف التخزين واعتراض واسترجاع البيانات التي تنتشدها أجهزة إنفاذ القوانين وسلسلة من مسائل السياسة العامة ومسائل المسؤولية الجنائية والمدنية الناشئة من العلاقات بين الدولة ومقدمي الخدمات وأفراد العملاء. وبعد سلسلة من الهجمات بالفيروسات والحرمان من الخدمة خلال عامي ١٩٩٩

و٢٠٠٠، أنشأت مجموعة من الشركات الكبرى للتكنولوجيا الرفيعة ومولت مركزاً خبيراً مشتركاً، هو مركز تقاسم وتحليل المعلومات المتأتية من تكنولوجيا المعلومات، وذلك لتضع جانبا الصراعات التنافسية ولمؤالفة الجهود لمكافحة الجريمة ذات الصلة بالحاسوب. وفي داخل شركات التكنولوجيا الكبرى، أصبح إدماج معالم الأمن في البرامجيات الجديدة أولوية عالية، حيث أن الشركات تلتزم تخفيض درجة تعرضها لخطر الهجوم، ونتيجة

للتسليم بأن الخوف من الجريمة ووجود معالم أمن فعّالة قد أصبحا عاملين هامين في القرارات التي يتخذها العملاء الذين يريدون شراء منتجات جديدة.

٦- وما زال استخدام الأمن التقني وأساليب منع الجريمة يتوسع خلال سنة ٢٠٠١، وهو انعكاس لطبيعة التكنولوجيات، وتوسّعها المستمر، والصعوبات التي تصادفها عمليات الاستجابات التقليدية في الجوانب التشريعية وإنفاذ القوانين، وخصوصا في الحالات عبر الوطنية. وهذه تشمل المنتجات الموضوعة مثل البرامج الرامية إلى استبانة وفرز البرامج المعادية مثل العلل والفيروسات من البيانات المخزونة والمقولة والمنتجات الحاخزة مثل برامج الجدار المانع للبيانات غير المرغوب فيها، واستخدمت بدرجة متزايدة برامج تحديد المواقع الجغرافية التي تبيّن المصدر الجغرافي للاتصالات المباشرة وذلك لمنع سبل الوصول أمام أولئك الذين يحددون في ولايات قضائية تعتبر فيها المقامرة والمواد الإباحية وغيرها من الأنشطة غير مشروعة. وهذا قوبل بالترحيب الأكيد من أوساط أجهزة إنفاذ القوانين، بيد أنه انتقد من دعاة الحرية الكاملة لشبكة الانترنت والخبراء الذين أوصحوا أن الاستعمال الفعّال لهذه البرامج إنما يتوقف على رغبة مشغلي المواقع الشبكية في استعمالها، وعلى معرفتهم بالتقييدات القانونية التي تفرضها بلدان أخرى. ووافق معظم الخبراء أيضا على أن مثل هذه البرامج تمنع بشكل فعّال الانتهاكات العارضة وهي تعتبر فعّالة لمقاومة مرتكبي الأفعال الإجرامية غير المتقنة، بيد أنها تعتبر غير فعّالة لمحاربة المجرمين الأكثر معرفة، والذين يستطيعون أن يخفوا أماكنهم الجغرافية من البرامجيات ومن أجهزة تشغيل المواقع الشبكية التي يستخدمونها. وما زال يتوسع استخدام البرامجيات الخاصة بمحق التشويش التي تستطيع أن تبيّن وتصدّ أي محتويات غير لائقة بالنسبة للأطفال أو لغيرهم من المستعملين غير المصرّح لهم، وكثير من مشغلي المواقع الشبكية للبالغين أدخلوا منتجات تهدف إلى زعزعة مثل هذه البرامجيات. واستخدمت تطبيقات خاصة بالتشفير أيضا لحماية الاتصالات الحساسة ولمنع المستعملين غير الحائزين على إذن من إمكانيات الوصول إلى البيانات الاحتيازية أو الحساسة.

٧- وفي داخل أوساط إنفاذ القوانين، يُعترف بدرجة متزايدة بأن المحققين الذين تتوفر لهم المهارات اللازمة لاعتراض الاتصالات الجارية بسرعات عالية والوسائط الرقمية وإجراء عمليات تفتيش ناجحة للبيانات المختزنة ولفك شفرات البيانات المشفرة والقيام بوظائف مماثلة أخرى إنما هم مورد قيم ومتخصص ونادر. وقد أنشأت أجهزة كثيرة الآن وحدات متخصصة وهي تدعى لمعاونة المحققين الآخرين في مجالات تتراوح من مكافحة الإرهاب إلى الاتجار بالمخدرات والجريمة الاقتصادية. ومن بين الشواغل الهامة ارتفاع

التكاليف والاستثمار الطويل الأجل الذي يمثله تدريب المحققين، وصعوبة الاحتفاظ بالمحققين المهرة الذين بوسعهم أن يطلبوا رواتب أعلى في وظائف القطاع الخاص ذي التمويل الأفضل، والمشكلة البسيطة المتمثلة في ضمان أن يواكب المحققون تطور التكنولوجيات الجديدة وآخر التقنيات الإجرامية اللازمة لاستخدامها.

٨- وتشعر الدول الأعضاء بقلق لزاء احتمال الاستخدامات الهجومية والدفاعية المحتملة للتكنولوجيات الجديدة من جانب المنظمات الإرهابية، وقد تزايدت هذه الشواغل بدرجة كبيرة بعد هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وتظهر التجربة أن مرتكبي الأفعال الإجرامية الإرهابية المتطورة يستخدمون فعلا شبكة الانترنت في الاتصال فيما بينهم. وفي هذا الصدد، استخدمت بشكل دفاعي منتجات قوية خاصة بالتشفير ومنتجات أخرى خاصة بالأمن لوقاية الاتصالات والبيانات المخزونة. كما ان احتمال الاستخدامات الهجومية لدعم الأغراض الإرهابية قد حمل أيضا عددا من الدول إلى إنشاء وكالات متخصصة مكرّسة لجهودها لحماية تجهيز البيانات والاتصال وغير ذلك من مرافق التكنولوجيا الرفيعة الحساسة من الهجمات الالكترونية.

٩- وكشفت التحقيقات التي أعقبت هجمات أيلول/سبتمبر مباشرة أيضا عن استخدام شبكة الانترنت للحصول على المعلومات التي يمكن استخدامها للتخطيط لشحن هجمات أو الحصول على المواد اللازمة لصنع أو تحضير متسّر للأسلحة الكيميائية أو البيولوجية أو المشعة. وهناك عدة دول من التي أجابت على دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية بشأن عدة أمور من بينها إساءة استعمال المتفجرات لأغراض إجرامية، أعربت عن قلقها لزاء توافر المعلومات على شبكة الانترنت بشأن كيفية إنتاج المتفجرات وكيفية صنع الأدوات المتفجرة^(٤)، كما ان شخصا ألقى القبض عليه بخصوص محاولة لتفجير أداة متفجرة أخفها في حذائه بينما كان راكبا على متن طائرة تجارية مقلعة من باريس إلى ميامي يوم ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ ونقلت عنه المصادر الإعلامية أنه أبلغ المحققين أنه قد صنع هذه الأداة باستخدام معلومات أمكنه الحصول عليها من شبكة الانترنت. وأعرب عن شواغل مماثلة من جانب الوكالات المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات فيما يتعلق بتوافر المعلومات المباشرة عن كيفية إنتاج المخدرات الاصطناعية ومكان الحصول على المكونات الضرورية.

١٠- وظلت جرائم أخرى متصلة بالحاسوب والتكنولوجيا الرفيعة تثير شواغل أيضا خلال سنة ٢٠٠١، ومن بين أبرزها كان استخدام التكنولوجيات الرقمية والإنترنت لإنتاج ونشر المواد الإباحية عن الأطفال. وقد وجد عدد من المشاركين في المؤتمر العالمي

تشير إلى أن المشكلة أوسع نطاقاً، حيث تمتد لتشمل كثيراً من المواد الدوائية والعقاقير الأخرى التي تخضع للضوابط الجمركية الأساسية ولنظم الوصفات الطبية في مختلف البلدان. وهذا يطرح مشكلة ليس فقط أمام إنفاذ القوانين الجنائية، بل أيضاً أمام السلطات الصحية وهيئات الجمارك وغيرها من الهيئات الرقابية.

باء- التطورات داخل الأمم المتحدة

١٣- في القرار ٢٣/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ الذي اتخذته المجلس الاقتصادي والاجتماعي بعنوان "أعمال برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية"، طلب المجلس إلى الأمين العام، بعد أن يضع في اعتباره أنشطة حلقة العمل المعنية بالجرائم المتصلة بشبكة الحواسيب والمعقودة أثناء مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، إجراء دراسة عن التدابير الفعالة التي يمكن اتخاذها على الصعيدين الوطني والدولي لمنع ومكافحة الجرائم المتصلة بالحواسيب. وعرض تقرير الأمين العام عن نتائج الدراسة على اللجنة أثناء انعقاد دورتها العاشرة (E/CN.15/2001/4). واعترف عدد من المتكلمين بمدى خطورة الجريمة المتصلة بالتكنولوجيا الرقيقة والحواسيب، وشدد هؤلاء على أهمية اتخاذ إجراء لمكافحة هذه الجريمة على المستوى الدولي، بما في ذلك داخل إطار الأمم المتحدة. ولوحظ أن مكافحة الجريمة المتصلة بالتكنولوجيا الرقيقة والحواسيب تتطلب العديد من التدابير المتطورة للتحقيق وأن اتباع نهج مشترك لمكافحة هذه الجريمة يعتبر ذا أهمية جوهرية.

١٤- وقد تضمنت خطط العمل، الملحق بقرار الجمعية العامة ٢٦١/٥٦ من أجل تنفيذ ومتابعة إعلان فيينا، خطة لمكافحة الجريمة المتصلة بالتكنولوجيا الرقيقة والحواسيب، والتي تدعو المركز المعني بالإجرام الدولي إلى اتخاذ ما يلي:

- (أ) دعم الأنشطة البحثية الوطنية والدولية لاستبانتة الأشكال الجديدة للجرائم المتصلة بالحواسيب ولتقييم آثار تلك الجرائم في مجالات رئيسية مثل التنمية المستدامة وحماية الخصوصية والتجارة الالكترونية، والتدابير التي تتخذ رداً على ذلك؛
- (ب) تعميم مواد يتفق عليها دولياً، مثل مبادئ توجيهية وكتيبات إرشادية بشأن المسائل القانونية والتقنية ومعايير دنيا وممارسات مجرّبة وتشريعات نموذجية، من أجل مساعدة المشرّعين وسلطات إنفاذ القوانين وغيرها من السلطات على وضع واعتماد وتطبيق تدابير فعّالة لمكافحة الجرائم المتصلة بالتكنولوجيا الرقيقة والحواسيب وضد الجناة في الحالات العامة وفي حالات محددة؛

الثاني المناهضة الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية، المعقود في يوكوهاما، اليابان، في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، صلة تربط بين احتمالات الزيادة في استغلال الأطفال والجسم الإجمالي للمواد الإباحية عن الأطفال وهذا السوق المتوسّع،^(٥) بيد أنهم لاحظوا أن عدداً من عمليات واسعة النطاق بشأن المواد الإباحية عن الأطفال على شبكة الإنترنت وكثير منها ذو طابع عبر وطني في نطاقه يمكن كسر حلقاتها والقبض عليها عن طريق العمليات المتعاونة على إنفاذ القوانين. وأشارت ورقات البحوث المقدمة أمام المؤتمر العالمي أيضاً إلى وجود صلة ما بين الإنترنت والأنشطة الأخرى الخاصة بالأطفال بما في ذلك السياحة الجنسية لممارسة الدعارة مع الأطفال واختطاف الأطفال.

١١- وأعرب أيضاً عن شواغل بشأن الزيادة في سرقة الهوية الشخصية التي يستغل ما فيها من بيانات شخصية بما يسمح لمرتكبي الأفعال الإجرامية أن يتحلوا شخصية الفرد الذي سرقت بياناته. وإضافة إلى خفاء هوية المعاملات المباشرة والأنشطة الأخرى، استغلت عمليات سرقة الهويات الشخصية مشفوعة بطائفة متنوعة من الجرائم التي تتراوح ما بين أنشطة التزوير والأنشطة الإرهابية. واشتملت أنشطة إجرامية أخرى على طائفة متنوعة بدرجة متزايدة من جرائم تشمل التزوير والابتزاز وغسل الأموال والتهرب بمساعدة الحاسوب والجرائم التي ترتكب ضد أجهزة الحواسيب والأشخاص الذين يستعملونها، ويتضمن هذا شن هجمات بالفيروسات وغير ذلك من البرامج المعادية والخمران من توفير الخدمات. ومن بين التطورات الحادثة فيما يتعلق بالتزوير كان استخدام عمليات التصديق الكاذبة عبر شبكة الإنترنت وهي التي أُنشئت لاحتجاب التبرعات في تلك الفترة التي تلت مباشرة الهجمات الإرهابية يوم ١١ أيلول/سبتمبر، منتهزين فترات رد الفعل السريع الممكن بإنشاء مواقع على الشبكة ثم إزالتها بعد ذلك.

١٢- وأوجدت الأنشطة المباشرة أيضاً عدداً من المشاكل الناشئة بالنسبة لنظم التنفيذ الرقابية الوطنية في مجالات مثل فرض الضرائب ولاتحة قطاع الأعمال وإنفاذ المعايير البيئية، حيث إن التخزين الخارجي للبيانات والاستعمال المتزايد للتشفير وقدرة الشركات في بلد على التعامل مباشرة مع العملاء في بلد آخر، جعلت من الأصعب تنفيذ المتطلبات الرقابية والخاصة بالتفتيش والمراجعة. وهناك مثال على هذا وهو استعمال الصيدليات في الاتصال المباشر، وتبين أنها مشكلة ذكرت في تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات،^(٦) وذكرها كذلك خبراء مجلس التعاون الجمركي (الذي يسمى أيضاً المنظمة العالمية للجمارك) ولجنة المخدرات. وينصبّ انشغال الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات أساساً على شحن المخدرات والمؤثرات العقلية بطرق غير مشروعة، وإن كانت مصادر أخرى

١٧- وفي تقرير الأمانة المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، بشأن الوضع العالمي فيما يتعلق بالاتجار بالمخدرات بشكل غير مشروع، نوقشت مشكلة الجريمة الالكترونية وصدرت توصية مفادها أن تضع الحكومات سياسات وطنية تؤيد عمليات التصدي التي تقوم بها أجهزة إنفاذ القوانين (E/CN.7/2001/5، الفقرة ١٥٠). وطلب إلى أجهزة إنفاذ القوانين أن تتصل مع الجهات التي توفر الخدمات لضمان أن تحتفظ الجهات التي توفر الخدمات بالبيانات ذات الصلة لفترة أطول للسماح باستردادها لأغراض التحقيق وللعمل معا في مكافحة غسل الأموال عن طريق الانترنت. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، عقدت هيئة فرعية تابعة للجنة، وهي رؤساء الأجهزة الوطنية لإنفاذ القوانين، لأوروبا، اجتماعا إقليميا للخبراء لبحث المشاكل التي تواجهها أجهزة إنفاذ القوانين التي تواجه تكنولوجيا جديدة في التحقيقات ذات الصلة بالمخدرات. وتضمنت المشاكل التي تبينها الفريق وجود مقادير ضخمة من البيانات المخزنة والمنقولة والتي يتعين التعرف فيها على معلومات حساسة والثغور عليها؛ والاعتماد المتزايد لإنفاذ القوانين على الجهات التي توفر الخدمات للبحث واعتراض البيانات والآثار المترتبة ذات الصلة بالتكاليف والأمن؛ وبدء استعمال طائفة متنوعة من التكنولوجيات الجديدة، مثل الهواتف الخليوية الرقمية والهواتف الساتلية وغرف التحادث الآمنة عبر الانترنت، والتي يصعب اعتراضها بالنسبة لوسائل الاتصال القديمة. وأعرب عن شواغل خاصة بشأن بدء استخدام منتجات التشفير القوية التي تجعل البيانات المعترضة أو المضبوطة يصعب أو يستحيل قراءتها وأصبحت الآن أكثر شيوعا، كاستعمالات يمكن للجنة الحصول عليها واستخدامها باعتبارها عناصر أساسية جاهزة للبريد الإلكتروني، وكذلك الهواتف الخليوية وغير ذلك من التكنولوجيات.

١٨- وفي التقارير التي أصدرتها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن الأعوام ١٩٩٧^(٨) و١٩٩٨^(٩) و٢٠٠٠^(١٠)، أعربت عن قلقها إزاء مختلف الطرق التي أصبحت بها تكنولوجيا الاتصال الجديدة عاملا في الأنشطة غير المشروعة ذات الصلة بالمخدرات. وفي تقرير الهيئة عن عام ٢٠٠١، بحثت الهيئة المشكلة بالتفصيل واتخذت سلسلة من التوصيات. وبوجه عام، لاحظت الهيئة أن الجريمة المنظمة قد أصبحت عالمية الطبع وأن توافر تكنولوجيا الاتصال الجديدة قد لعب دورا في هذا التطور. وبالنسبة للمشاكل الدولية ذات الصلة بالمخدرات، اشتملت الآثار المترتبة على ذلك جعل عمليات المتجسجين والمتساحرين وغيرهم من الجناة أكثر اقتدارا وفعالية وجعلت التحقيق في هذه الأنشطة وملاحقتها قضائيا أكثر صعوبة. وجاء النقص التكنولوجيات ليعني أن الجناة يستعملون ليس فقط الحواسيب والانترنت بل يستخدمون أيضا جهاز الفاكس وأجهزة الاستدعاء الالكترونية ومفكرات الجيب الالكترونية والهواتف الخليوية. ومثل هذه الأجهزة

(ج) القيام حسب الاقتضاء، بترويج ودعم وتنفيذ مشاريع للتعاون والمساعدة التقنيين. ويمكن أن تجمع تلك المشاريع بين خبراء في منع الجريمة وفي أمن الحواسيب وفي التشريعات والإجراءات الجنائية وفي الملاحقة القضائية وفي أساليب التحري والشؤون ذات الصلة، من ناحية، والدول التي تلتزم المعلومات أو المساعدة في تلك المجالات، من الناحية الأخرى.

١٥- ووفقا لما ورد في الفقرة ٥ من القرار ٢٦١/٥٦ وفيه دعت الجمعية العامة الأمين العام إلى أن ينظر في خطط العمل بعناية وأن ينفذها حسبما يكون مناسباً، بما في ذلك خطة العمل لمكافحة الجريمة المتصلة بالتكنولوجيا الرفيعة وبالحواسيب، وفقا للخطة المتوسطة الأجل وللميزانيات البرنامجية ورهنا بتوافر الموارد ومع مراعاة التعليقات التي أيدتها اللجنة أثناء انعقاد دورتها العاشرة،^(٧) وسوف يضطلع بدراسة أكثر تفصيلا للمشكلة وللإجراءات المبينة في خطة العمل عندما تصبح الموارد الضرورية متوفرة.

١٦- كما ان الاستعمال المتزايد للتكنولوجيات الجديدة الخاصة بالحواسيب والاتصالات اللاسلكية من جانب الجماعات الإجرامية المنظمة لا تزال مسألة تثير قلقا متواصلا. وهذا ينطبق أيضا بالنسبة للمنظمات التي تنتج المخدرات وتتاجر بها وتعتبر من بين الجماعات الإجرامية الحكيمة والأفضل تمويلا، ولهذا تتاح لها سبل الوصول إلى أفضل الأدوات والخبرة الفنية. ويستخدم التكنولوجيات منتجون ومتاجرون بنفس الطريقة التي يستخدمها الأشخاص العاملون في النشاط التجاري المشروع. كما ان المعلومات بشأن تسليم شحنات من المخدرات يجري تمريرها من المرسل إلى المستقبل باستخدام الوسائط الإعلامية التي لا يمكن أن يعترضها أو يطلع عليها بسهولة موظفو إنفاذ القوانين. كما ان السجلات التجارية تحفظ في ولايات قضائية أجنبية ويتم إخفاؤها داخل كميات كبيرة من البيانات الأخرى، وتحميها تكنولوجيا مثل إقامة حدران الكترونية مانعة وتشفير من أجل حمايتها من المحققين. ويستعمل المهربون عملية تعقب البضائع بالوسائل الالكترونية لمراقبة الأصناف التي يتم فيها إخفاء المخدرات أو البضائع المهربة، واستخدام تلك الوسائل في حالة حدوث تأخير دونما داع من أجل تنبيه هؤلاء إلى احتمال اكتشاف هذه الشحنة واعتراضها. ويجري بشكل متزايد استخدام التحويلات الالكترونية للأموال مع إغفال أسماء المرسل وذلك لتسديد ثمن الشحنات دون استرعاء اهتمام أجهزة إنفاذ القوانين ويتم استخدامها من جانب متلقي المدفوعات وذلك لغسل هذه الأموال بعد ذلك. ويجري استخدام شبكة الانترنت لتوصيل المعلومات الأساسية مثل التعليمات المتعلقة بإنتاج مخدرات اصطناعية ورسائل تشجع على تعاطي المخدرات.

التكنولوجيات لاستيابة إساءات الاستعمال والتصدي لها بفعالية. وناقشت الهيئة أيضا الحاجة إلى التعاون الدولي والمعايير وأوصت بسرعة التصديق على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن الجريمة الالكترونية، وكذلك النظر في وضع اتفاقية تابعة للأمم المتحدة لمكافحة الجريمة الالكترونية.^(١٤)

٢٢- وفي أعقاب المؤتمر العالمي الذي عقد في ستوكهولم في آب/أغسطس ١٩٩٦، استضافت حكومة اليابان المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية، في يوكوهاما، في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، وشاركت في تنظيمه منظمة الأمم المتحدة للطفولة والمنظمة الدولية للقضاء على بغاء الأطفال في السياحة الآسيوية ومجموعة المنظمات غير الحكومية المعنية باتفاقية حقوق الطفل. وأعربت منظمة الأمم المتحدة للطفولة وعدد من المنظمات غير الحكومية وأفراد من الخبراء الذين حضروا الاجتماع، عن القلق بشأن أثر التكنولوجيات الجديدة على الاستغلال الجنسي للأطفال. وكان أحد المحاور الرئيسية لهذا الشاغل المقلق هو الطرق التي دعمت بها التكنولوجيات وشجعت أو يسّرت إنتاج ونشر المواد الخليعة عن الأطفال. فالتصوير الرقمي، على سبيل المثال، جعل إنتاج مثل هذه الصور أسير كثيرا، في حين استخدمت إجراءات التشفير وإخفاء المعلومات في الاتصال الالكتروني لإخفاء المواد الخليعة عن أعين المحققين.^(١٥) واستخدمت الانترنت نفسها لنشر المواد الخليعة عن الأطفال مما جعل سبل الوصول مع قليل من المخاطر نسبيا أمر يسيرا وعمل هذا على زيادة الطلب وجعل الكشف والحظر والتحرّي والضببط من الأمور الصعبة. واعتبرت سهولة الوصول وتدني الخطورة على الجناة من العوامل التي تسهم في الطلب المتزايد على المواد الخليعة عن الأطفال، مما يؤدي إلى زيادة الخطورة على الأطفال. وأعرب أيضا عن شواغل مقلقة بشأن التكنولوجيات الجديدة. وكان من بين الشواغل استخدام الانترنت من جانب الأشخاص الذين يجنون ممارسة الجنس مع الأطفال بغية إجراء اتصال مجهول الاسم مع الأطفال، مما يؤدي في بعض الأحيان إلى عمليات اختطاف. وفي الإعلان الختامي الذي أصدرته هيئة الالتزام العالمي في يوكوهاما، دعا المؤتمر العالمي الثاني إلى اتخاذ تدابير وافية للتصدي للجوانب السلبية للتكنولوجيات الجديدة، وخصوصا الدور الذي تقوم به الانترنت في المواد الخليعة عن الأطفال. وأقر المؤتمر أيضا الإمكانيات المتعلقة بالتكنولوجيا الجديدة من أجل حماية الأطفال بنشر المعلومات والدعوة إلى التقاء أولئك المعنيين بالاستغلال الجنسي للأطفال.

الالكترونية ومفكرات الجيب الالكترونية والهواتف الخليوية. ومثل هذه الأجهزة لديها وقاية بالتشفير وبموانع الاختراق وغير ذلك من برامج الأمان، وتستخدم البطاقات الهاتفية المسددة الثمن مسبقا لتجنب تعريف الجهات موفرة الخدمات بالهوية الشخصية الحقيقية وبالعاونين الجغرافية لأغراض إرسال فواتير التحصيل. ولاحظت الهيئة أيضا حدوث حالات اتمكت فيها الشخصيات المستهدفة للتحقيق في أنشطة هجومية مضادة على أجهزة إنفاذ القوانين. فقد استأجر البعض خبراء متخصصين في الأمان للمساعدة على حماية اتصالاتهم وتخزين بياناتهم، في حين استخدم آخرون تقنيات "القرصنة الارتجاعية" لمهاجمة حواسيب المحققين في محاولة للعبث بالأدلة أو لتخريب الجهود المبذولة في التحقيقات. وفي إحدى الحالات سرت المعدات من رجال التحقيق وذلك لاستعادة المعلومات اللازمة لاعتراض اتصالات المحققين، وكانت النتيجة أنه تم التعرف على المحققين وتوجيه التهديد إليهم.^(١٦)

١٩- وفي حين كان من الواضح أن استخدام التكنولوجيات الجديدة لدعم الاتجار بالمخدرات بشكل مباشر واحد من الشواغل الهامة، تبيّنت الهيئة استعمال صيدليات الانترنت كجهات إمداد بالمخدرات والمؤثرات العقلية بوصفات طبية كمشكلة أمام أجهزة الرقابة الوطنية، وبوجه أعم لاحظت الهيئة انشغال الخبراء إزاء توافر المعلومات التي شجعت على استخدام المخدرات بشكل غير مشروع أو قللت مما تنطوي عليه المخدرات من أخطار. كما اعتبر نشر المعلومات عن كيفية إنتاج المخدرات بشكل غير مشروع وتوافر السلائف الكيميائية وما يتصل بذلك من معلومات مشكلة من المشاكل.^(١٧)

٢٠- ومن ناحية أكثر إيجابية، بحثت الهيئة أيضا الاستعمال المتزايد لاتصالات الانترنت الآمنة كأساس للتعاون الدولي ولاحظت أن الانترنت يمكن استخدامها أيضا من المنظمات الدولية والوطنية كوسيلة للوقاية عن طريق نشر المعلومات لتوعية وتشجيع الأشخاص المحتمل أن يتعاطوا المخدرات.^(١٨)

٢١- ووضعت الهيئة عددا من التوصيات التي تهدف إلى ضمان أن يتوفر لموظفي إنفاذ قوانين المخدرات التدريب الكافي والموارد الكافية والسلطات القانونية للتصدي بفعالية للمشاكل المذكورة. وهذه تتصل بالموارد اللازمة لاحتذاب الموظفين المهرة، والمعدات والبرامجيات اللازمة لإجراء التحقيقات، وكذلك توفير الحماية الكافية للسياكل الأساسية الحساسة لحماية التحقيقات من الهجمات بوسائل متطورة. ووجهت عدة توصيات أيضا إلى الاستخدام الإيجابي للتكنولوجيات، وخصوصا من أجل جهود التوعية والوقاية، وكذلك التعاون بين إنفاذ القوانين والجهات التي توفر الخدمات ومستعملي

جيم - التطورات في أعمال الهيئات الأخرى

المخفاة، وكذلك أنشطة غسل الأموال عن طريق الاتصال المباشر على شبكة الانترنت، وتزايد صيدليات الانترنت التي تتحاكى القوانين المحلية وضوابط الاستيراد والتصدير بشأن المخدرات الدوائية وتلك التي تصرف للعلاج بوصفة طبية. ونظر فريق الخبراء أيضا في كثير من ذات المشاكل العامة التي أثارها أجهزة أخرى لإنفاذ القوانين، ومن بينها التزوير بالوسائل الالكترونية، والفيروسات والبرامج المعادية الأخرى والابتزاز عن طريق الفضاء الحاسوبي.

ثالثا- ملاحظات ختامية

٢٦- عرض هذا التقرير لحة موجزة عن الجهود الجارية لمنع ومراقبة الجريمة المتصلة بالتكنولوجيا الرفيعة والحواسيب، مع إبراز الاتجاهات والتطورات العامة داخل الأمم المتحدة وخارجها. ورهنا بتوافر الموارد، سوف يسترشد المركز المعني بمنع الإحرام الدولي التابع لمكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة في الأمانة العامة في اضطلاعهم بأعماله المقبلة بلجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية وغيرها من هيئات تقرير السياسات العامة، سواء في الاضطلاع بخطة العمل لتنفيذ إعلان فيينا وفيما يتعلق بأية توصيات محددة صادرة من هذه الهيئات. ووفقا لقرار الجمعية العامة ١٢١/٥٦، قد يدعى الأمين العام إلى تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين عن إحراز أي تقدم آخر في هذا الصدد. ونتيجة لذلك، يرحى من اللجنة أن تنظر وأن توفر التوجيهات الإرشادية فيما يتعلق بالأعمال المقبلة التي سيقوم بها المركز والخيارات المتاحة، في إطار الأولويات القائمة.

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠١، الملحق رقم ١٠ (E/2001/30/Rev.1)، الجزء الثاني، الفصل الثاني، الفرع ألف، مشروع القرار الثاني، الفرع الحادي عشر.
- (٢) انظر مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، فيينا، ١٠-١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠: تقرير من إعداد الأمانة العامة (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.OO.IV.8).
- (٣) مجلس أوروبا، مجموعة المعاهدات الأوروبية، الرقم ١٨٥.
- (٤) انظر تقرير الأمين العام عن نتائج الدراسة بشأن صنع المتفجرات والاتجار بها بصورة غير مشروعة من جانب المجرمين واستعمالها في أغراض إجرامية (A/CN.15/2002/9/Add.1). وأوصى فريق الخبراء بشأن صنع المتفجرات والاتجار

٢٣- ورد وصف تفصيلي للأعمال التي اضطلعت بها الهيئات الأخرى في تقرير الأمين العام المؤرخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠١ (E/CN.15/2001/4). ويتواصل كثير من هذه الأعمال، بيد أن إحدى الهيئات أنهت أعمالها بنجاح في سنة ٢٠٠١. وقد انتهت جلسات لجنة الخبراء المعنية بالجريمة الالكترونية، التابعة لمجلس أوروبا، باعتماد المجلس اتفاقية بشأن الجريمة الالكترونية يوم ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. وقد وقّع على الاتفاقية ٢٦ دولة عضوا في المجلس ووقّعت أيضا ٤ دول غير أوروبية شاركت في التفاوض بشأن الاتفاقية. وسوف تدخل الاتفاقية حيز النفاذ عندما تصدق عليها خمسة بلدان، ويكون من بينها ثلاثة بلدان هي دول أعضاء في المجلس. ويجوز لدول أخرى غير أعضاء المجلس أن تنضم إلى الاتفاقية بدعوة من اللجنة الوزارية التابعة للمجلس وهذا يتطلب موافقة تلك الدول التي هي أطراف بالفعل. وقد قوبل مشروع الاتفاقية وقت نشر مضمونه بردود فعل إيجابية من أوساط إنفاذ القوانين، بيد أنه قوبل بنوع من الانتقاد من جماعات حقوق الإنسان التي تشعر بالقلق إزاء صلاحيات التحقيق ومن موفري خدمات الانترنت الذين يشعرون بالقلق إزاء مستلزمات التكاليف لتخزين المعلومات وغير ذلك من أشكال المساعدة المقدمة إلى أجهزة إنفاذ القوانين.

٢٤- وواصلت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) الاضطلاع بطائفة متنوعة من الأنشطة لمكافحة الجريمة المتصلة بالتكنولوجيا الرفيعة والحواسيب أثناء سنة ٢٠٠١. وكثيرا ما عملت كأساس للتعاون بين قوات الشرطة الوطنية في الاضطلاع بتحريرات في عدة بلدان حول الجريمة المباشرة على الانترنت، وخصوصا توزيع المواد الخليعة عن الأطفال. وواصلت المنظمة جهودها لمساعدة أجهزة إنفاذ القوانين في البلدان النامية عن طريق نشر سلسلة من الأدلة الإرشادية للمحققين ومجموعة من الأفرقة العاملة الإقليمية المعنية بجريمة تكنولوجيا المعلومات. وقامت المنظمة أيضا بتوسيع موقعها الشبكي ليشمل قطاعا يتناول جريمة تكنولوجيا المعلومات في أواخر سنة ٢٠٠٠، وقامت بعد ذلك بتوسيع نطاق الموقع أيضا ليشمل إنذارات التنبيه بوجود فيروسات.

٢٥- وواصل فريق الخبراء المعني بالجريمة الالكترونية التابع للمنظمة العالمية للحمارك أيضا الاضطلاع بأعماله في سنة ٢٠٠١، فبحث طائفة من الأنشطة غير المشروعة التي تم أعضاء المنظمة. وكان من الشواغل الخاصة سرقة الهوية الشخصية أو التزوير، الذي يستخدمه المهربون أحيانا لإخفاء هوياتهم الذاتية أو لتجنب المراقبة، أو لإجراء تعقب الكتروني للشحنات، وهو يستخدم لتتبع المهربين إلى احتمال اكتشاف البضائع المهربة

بما بصورة غير مشروعة أيضاً بأن تتخذ البلدان تدابير لتبسيط انتشار مثل هذه المعلومات، وخصوصاً على شبكة الانترنت (E/CN.15/2002/9، الفقرة ٣٧ (ج)).

(٥) انظر "Profiting from abuse: an investigation into the sexual exploitation of our children"، UNICEF, 2001 (Sales No. E.01.XX14) and ECPAT International, "Child pornography"، pp.19-21

(٦) تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٠ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.01.XI.1، الفقرات ٣٠ و ١٠٠ و ١٣٣ إلى ١٣٧).

(٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠١، الملحق رقم ١٠ (E/2001/30/Rev.1)، الجزء الأول، الفصل الثالث، الفقرات ٣٦ إلى ٣٨.

(٨) تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ١٩٩٧ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.98.XI.1، الفقرة ٢٣).

(٩) تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ١٩٩٨ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.99.XI.1، الفقرة ٢٤١).

(١٠) تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠٠ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.01.XI.1، الفقرات ٣٠ و ١٠٠ و ١٣٣ إلى ١٣٧).

(١١) تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠٠١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.XI.1، الفقرات ٥ إلى ٨٣).

(١٢) المرجع نفسه، الفقرات ١٩ إلى ٢١.

(١٣) المرجع نفسه، الفقرات ٤٤ إلى ٦٦.

(١٤) المرجع نفسه، الفقرات ٧٢ إلى ٨٣.

(١٥) يُحدث التشفير تشويشاً في المحتويات الرقمية وفقاً لخوارزمية رياضية، مما يجعل من المستحيل فك الشفرة وقراءة البيانات دون مفتاح أو كلمة سر التي عادة ما لا يعرفها سوى صاحبها أو المستقبل المقصود للبيانات. وتستخدم طريقة إخفاء رسالة البيانات برمجيات لإخفاء البيانات التي تحتوي على دوسيه حاسوبي داخل البيانات التي تحتوي على دوسيه آخر، وهو عادة ما يكون أكبر بكثير. وهذه الطريقة يشجع استعمالها لإخفاء النصوص أو الصور الخليعة داخل صور رقمية حميدة دون تغيير ظاهر لمظهرها. ويمكن عادة استبانة الصور المختفية واسترجاعها (ما لم تكن مشفرة)، ولكن في المقام الأول، عندما يشك المحققون فقط في وجودها. ويمكن استخدام الصور الرقمية لإخراج مواد خليعة عن الأطفال مباشرة باستخدام الأطفال مباشرة أو بشكل غير مباشر بتغيير أو "تحويل" صور الكبار البالغين لجعلها تشبه الأطفال.